الملخص

تعد نظرية المعرفة من إبداعات الفلسفة عند دراستها لقوانين الفكر. فهي النظرية التي تدرس مصادر تحصيل المعرفة. وتعمل على تنقيحها. وإثبات صحة دليليتها في انتاج المعارف الجديدة. وصحة الأفكار المطروحة من خلال مناقشة الدليل المعتمد في تحصيلها. لذا فهي النظرية التي تدرس في بداية كل علم، للوقوف على درجة يقين أفكار ذلك العلم. وتدرس في نهاية العلم للوقوف على ما حققته تلك النظرية في الأفكار المطروحة في هذا العلم. إذن فهي تدرس في بداية العلم بذوق معين، وتدرس في نهاية العلم بذوق آخر.

وهي تقسم إلى نظرية المعرفة المطلقة، وهي التي تدرس المعرفة ومصادرها لا في علم معين، بل على وجه العموم. ونظرية المعرفة المضافة، وهي التي تضاف إلى علم بذاته، وتدرس مصادر المعرفة في ذلك العلم بناء على النتائج التي تم التوصل إليها في الرتبة السابقة من خلال نظرية المعرفة المطلقة. ومنها موضوع بحثنا الذي يتمحض لدراسة نظرية المعرفة في القانون الوضعي.

ولما كانت هذه الدراسة تتعلق بنظرية المعرفة في جانبها المضاف المتعلق بالقانون الوضعي، من هنا فإنها تدرس القانون الوضعي وما حل به من تطور ضمن المفاهيم العامة الحديثة، وما توصلت إليه نظرية المعرفة العامة في تنقيح أدلتها، وما توصلت إليه من أفكار جديدة تنقل البحث العلمي من إثبات مدعياته من طريق واحد إلى طرق متعددة. كل ذلك من أجل الوقوف بقدم راسخة على أسس ثابتة في تحصيل المعارف. ثم نبدأ بعد ذلك في اعتماد ما توصلنا إليه في الرتبة السابقة اجتهاداً أو تقليداً في لبناء الصرح المعرفي في عالم القانون.

ولما كانت الدراسات القانونية هي الشغل الشاغل لكل من الفقيه والمشرع والقاضي، لذا فان دراسة نظرية المعرفة لابد أن تغطي الجوانب الثلاثة في نطاقها. فهي تقدم الدليل لكل واحد منهم ليبني عليه معارفة والوصول بها إلى درجة اليقين سواء كان ذاتياً أم منطقياً. كما تبين لكل واحد منهم الدليل الذي يمكن أن يأتلف مع طبيعة عمله ضمن المنظومة القانونية.

وقد تبين من خلال تطبيق قوانين نظرية المعرفة وأدلتها على الكثير مما تم مناقشته والانتهاء منه، لا يقوم على أساس سليم، ولا صراط قويم، وإنما كان مبناه على استحسان القائل به ليس إلا. وهذا يقتضي إعادة بحث كل ما تم الفراغ منه بعيداً عن الدليل المعرفي في تحصيله. وبذلك سوف نقف على معالم جديدة لكل نظريات القانون التي اعتبرت من المسلمات. ومقتضى ما تقدم يعني الأخذ بنظرية المعرفة سبيلاً في المسيرة البحثية، فهي التي توجه البحث للنتائج الواجب الحصول عليها. وتأخذ بيد الباحث من مظلة الأفهام ومزلة الاقدام.

وقد تصدرت دراسات السابقين من الفلاسفة مباحث في علم المنطق لبيان الأدلة التي يعمتدها الكاتب في بحثة، وإثبات منهجه في البحث العلمي. سواء أكان ذلك المنهج عقلياً أم تجريبياً. وهذا الاسلوب يمهد للباحثين اللاحقين الوقوف على المنهج المعرفي الذي تبناه الكاتب لولوجه والوقوف على سلامة النتائج التي توصل إليها، لينطلق الباحث منها إلى الجديد مما تبنى بحثه.

إلا إن البحث في نظرية المعرفة يحتاج إلى نحت في الصخور، وتنقيب تحت السطور، وصولاً إلى مبتغى الباحث في تجديد الفكر القائم. ولكنه طريق لابد منه للوصول إلى المبتغى في بناء فكر قانوني جديد. فما قامت نظرية إلا على أنقاض أخرى، ولا علم إلا على سابق قبله. وإن دراسات القانون في ظل مفاهيم نظرية المعرفة سوف تنتج مباحث جديدة حتى ما وصف منها بأنه قد أشبع بحثاً حتى صار مستهلكاً.

فعندما تطرق أي نظرية في القانون بالبحث والدراسة، يجد الباحث نفسه أمام أفكار متعددة وآراء متفاوتة، وهذا لا يعني انسداد باب العلم إزاءها. بل لابد من دراسة كل الأفكار وعرضها على ميزان العلم، ومنطق الفهم لدحضها والإتيان بفكر جديد، أو تأييدها واتخاذها منطلقاً لمباحث ونظريات لم يتم التطرق إليها من قبل. ولا معرفتها فيما سبق. وهذا دأب العلوم في تطورها.

لقد كشفت هذه الدراسة مدى تأثر المذهب القانوني بالمنهج المعرفي وتطوره. فكلما تطورت مناهج المعرفة تطورت معها أدلتها في تحصيل المعارف. وبمقتضى قاعدة السنخية فإن اختلاف الدليل يتبعه اختلاف المدلول عليه به. كما بينت الأدلة التي يمكن لكل من الفقيه والقاضي والمشرع اتباعها في تحصيل أو تصدير معارفه. إضافة إلى كشفها عن القواعد الصحيحة للتفكير في الفكر القانوني. وهذه القواعد وإن كانت مستعملة لدى البعض من رجال القانون، إلا أنها لم تحضَ بالظهور كقواعد للتفكير. فكانت هذه الدراسة قد أخرجت هذه القواعد من القوة إلى الفعل. كما استطاع المعلم الاول أرسطو استخراج قواعد المنطق من مقالات الفلاسفة السابقين، والخليل بن أحمد الفراهيدي في استخراج العروض من شعر الأقدمين.

كذلك بينت هذه الدراسة الأدلة المعرفية التي وضعها المناطقة وكيفية الوصول من خلالها إلى تحصيل المعارف القانونية. وعززت بأمثلة من كتب الفقه ومن الاعمال التحضيرية ونماذج من قرارات المحاكم التي اعتمدت الادلة المنطقية في الوصول إلى النتائج المبتغاة. وذلك لبيان عمل كل من الفقيه والمشرع والقاضي وكيفية بنائه صرح معارفه وإقامتها على الأدلة المنطقية.

ختاما أسأل الله العلي القدير أن أكون قد وفقت في عرض نظرية المعرفة ضمن الفكر القانوني خدمة لرجال الفكر والقانون.